

النشاط الزراعي (الحيوانى - السمكى - الداجنى)

أ- شروط القيد والتجديد والتعديل نشاط الإنتاج الحيوانى:

1. أن يكون المشروع ونشاط الإنتاج الحيوانى / السمكى / الداجنى/ المعامل مثبتين بكل من السجل التجارى والبطاقة الضريبية أو وثيقة البيانات للمشروع سواء كان مزارع للدواجن أو لإنتاج الألبان ومنتجاتها أو لتفريخ البيض أو لتسمين مواشى أو للاستزراع السمكى أو غيرها من أنشطة الإنتاج الحيوانى .
2. أن يكون النشاط قائم وصادر له ترخيص تشغيل ساري .
3. أن يكون محدد برخصة التشغيل الصادرة من قطاع تنمية الثروة الحيوانية والداجنه بوزارة الزراعة (رقم الترخيص - المساحة الكلية للمكان - عدد العنابر- عدد الطيور فى كل عنبر - مدة سريان الترخيص محدد البداية والنهاية- نوع الإنتاج وما يستورد لأجلها)
4. أن يكون صدر للمنشأة خطاب بالموافقة الصريحة على استخراج مستلزمات الإنتاج أو تجديد بطاقة (مستلزمات الإنتاج) من قطاع الإنتاج الحيوانى او الداجنى بوزارة الزراعة محدد بها (مدة سريان الموافقة - نوع الإنتاج الحيوانى/ الداجنى -الأصناف والكميات التي تم الموافقة على استيرادها لأجل المشروع خلال تلك الفترة - مكان تنفيذ المشروع -رقم ترخيص التشغيل ..)
5. بالنسبة للاستزراع السمكى يلزم موافقة جهاز حماية وتنمية البحيرات والثروة السمكية
6. أن يكون بيانات المشروع والنشاط متطابقين فى كل من خطاب الموافقة الصريحة على استخراج وتجديد بطاقة مستلزمات الإنتاج ورخصة التشغيل والسجل التجارى والبطاقة الضريبية أو وثيقة البيانات

ب- مستندات القيد والتجديد والتعديل نشاط الإنتاج الحيوانى / الداجنى / السمكى :

1. نموذج طلب استخراج بطاقة مستلزمات الإنتاج موقعاً عليه ممن له حق الإدارة والتوقيع أمام الموظف المختص أو موقعاً عليه من الوكيل أو المفوض .
2. صورة بطاقة الرقم القومى أو جواز السفر لمن له حق الإدارة والتوقيع (الأصل للاطلاع)
3. فى حالة عدم احضار أصل الرقم القومى يستوفى الوكيل أو المفوض "نموذج أقرار الرقم القومى"
 - صورة الإقامة متضمنة تصريح العمل والأصل للاطلاع .
 - صورة جواز السفر ساري والأصل للاطلاع .
4. إذا كان مقدم الطلب وكيلاً أو مفوضاً:
 - صورة بطاقة الرقم القومى أو جواز السفر للوكيل أو المفوض والأصل للاطلاع
 - صورة توكيل موثق من الشهر العقارى و الأصل للاطلاع (يقبل حتى وكيل ثانى فقط)
 - أو أصل نموذج التفويض موقعاً عليه أمام الموظف المختص ممن له حق الإدارة والتوقيع و مصدق على بصحة التوقيع من بنك معتمد (صلاحيته 3 شهور)
 - إقرار سريان التوكيل موقعاً عليه من الوكيل (إذا كان مقدم الطلب وكيلاً عن المنشأة).
5. مستخرج رسمي حديث وساري من السجل التجارى الرئيسى والفرعى (إذا كان عنوان النشاط بالسجل الفرعى) على أن يكون كلاً منهم :-
 - ساري لمدة لا تقل عن 90 يوماً وحديث لم يمر على إصداره أكثر من 90 يوماً
 - متضمناً نشاط الإنتاج الحيوانى(مزارع الدواجن - الألبان - بيض - تسمين مواشى - المزارع السمكية - أو غيره)
 - موضعاً أيضاً الرقم القومى للمنشأة و الرقم الموحد و عنوان النشاط بالتفصيل .
6. صورة رخصة التشغيل من قطاع الإنتاج الحيوانى بوزارة الزراعة والأصل للاطلاع موضعاً بها:-
 - رقم الترخيص - المساحة الكلية - عدد العنابر و الحيوانات - اسم المالك و المستأجر - مدة سريان الترخيص(محدد البداية والنهاية)- نوع الإنتاج الحيوانى وما يستورد لأجلها .
7. أصل خطاب بالموافقة الصريحة على استخراج أو تجديد بطاقة (مستلزمات الإنتاج) من قطاع الإنتاج الحيوانى أو الداجنى بوزارة الزراعة محددًا بها:-
 - بيانات المزرعة - مدة سريان الموافقة - نوع الإنتاج الحيوانى/ الداجنى - الأصناف والكميات التي تم الموافقة على استيرادها لأجل المشروع خلال تلك الفترة - مكان تنفيذ المشروع -رقم ترخيص التشغيل .

8. فى حالة النشاط السمكى يقدم أصل موافقة جهاز حماية وتنمية البحيرات والثروة السمكية على إنشاء المزرعة
9. صورة البطاقة الضريبية مطابقة لبيانات السجل التجاري والأصل للاطلاع .
10. وثيقة البيانات الأساسية للممول من مصلحة الضرائب (في حاله اختلاف النشاط بالبطاقة الضريبية عن النشاط بالسجل التجاري أو لتوضيح أحد البيانات)
11. إذا كان مقدم طلب القيد هو المستأجر يقدم :-
صورة عقد الإيجار مطابق بياناته مع خطاب الموافقة الصريحة وترخيص التشغيل مع الاطلاع على الأصل أو أن يكون مثبت أن طالب القيد مؤجراً لمكان النشاط بوثيقة البيانات أو الإقرار الضريبي مع اسم المالك
12. استيفاء "تعهد الأنشطة التي ليس لديها سجل صناعي" موقعاً ممن له حق الإدارة والتوقيع أمام الموظف المختص أو موقعاً عليه من الوكيل أو المفوض
13. فى حالة عدم إحضار أصل أحد المستندات يستوفي "تعهد إحضار مستندات قبل استلام البطاقة "
14. إذا كان مطلوب إضافة أو تصحيح أحد البيانات في المستندات المقدمة يستوفي ما يلي:-
ا. تعهد إحضار المستندات بعد استلام البطاقة
15. طلب استخراج بطاقة مؤقتة .

ج-ملاحظات على القيد والتحديد والتعديل نشاط الإنتاج الحيوانى/ الداجنى/ السمكى :

1. المستند الدال على مزاولة النشاط هو تراخيص التشغيل.
2. المستند الدال على النشاط هو خطاب الموافقة الصريحة على استخراج وتجديد بطاقة مستلزمات الإنتاج .
3. لايد من مطابقة بيانات رخصة التشغيل من قطاع الإنتاج الحيوانى و الداجنى بوزارة الزراعة مع بيانات خطاب وزارة الزراعة بالموافقة الصريحة استخراج أو تجديد بطاقة (مستلزمات الإنتاج)مع مطابقة عنوان المزرعة بالسجل التجاري .
4. فى حالة وجود إختلاف بين بيانات المشروع أو العنوان بالمستندات الخاصة بالمنشأة و يوجد رسالة للمنشأة فى الموانئ يتم إصدار بطاقة مؤقتة مع تقديم المستندات الدالة على وجود الرسالة فى الميناء.
5. إذا كان السجل التجاري ساري وحديث ولكن يوجد لفظ (غير محدث) على السجل يتم إصدار مؤقتة لها (بعد أقصى عام) أو لحين موافاة الهيئة بالتحديث فى السجل التجاري أيهما أقرب
6. إذا كان طالب القيد مؤجراً لمكان النشاط فيجب ذكر اسمه مع اسم مالك المكان فى السجل التجاري والإقرار الضريبي والشهادة الزراعية و الحيازة الزراعية أو خطاب الموافقة على استخراج مستلزمات الإنتاج
7. صلاحية مدة القيد فى سجل مستلزمات الإنتاج (خمس سنوات) أو بانتهاء مدة سريان ترخيص التشغيل أو خطاب الموافقة الصريحة على استخراج وتجديد بطاقة مستلزمات الإنتاج أو السجل التجاري المدون بها عنوان النشاط أيهما أقرب تبدأ من تاريخ القيد.
8. شطب رخصة التشغيل يتبعه شطب بطاقة مستلزمات الإنتاج.